

المقعد غير المتمكن من الطهارة .

السؤال :

السلام عليكم

هناك شاب مقعد طريح الفراش ، بحيث يقضي الحاجتين تحته ، ولا يقوى على الطهارة الدائمة ، فما حكم الصلاة بالنسبة له ، حيث أن أمه سألت سيداً ، فقال لها لا تجب عليه الصلاة ، وهو يصوم ٣ أشهر بدون صلاة ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لا تسقط عنه الصلاة في مفروض السؤال ، ويجب عليه أن يكون طاهراً للصلاة قدر المستطاع ، وبتوضاً للصلاة في الفرض المذكور .